لان الجنان سبع جنة الفردوس وجنة الماوي وجنة الخلد وجنة
النعيم وجنة عدن ودار السلام ودار الخلد فان قلت الخ ما
حمل السوال متعلقا بالطرف الثاني اعني قوله فادخله بسببه ما
جنته دون الطرف الاول اعني قوله فاخرج منها بسبب ايمانه
لانه لم يرد ما بنا قضه اجيب الخ اي فالسبب كل من طرفين
الايمان والرحمة اي فقوله لن يدخل احدكم عمله الجنة اراد وحده
فلا ينافي انه يدخل مع غيره الذي هو الرحمة وقوله فادخله
بسببه جنته اي مع غيره هو الرحمة ادعي تمت انه اظهر من
الجواب الذي هو استار به سنا رحنا وهوان يقال ذكر الايمان
لدفع توهم دخول الكافر اذ لو قال من عاقبه بناره اخرجه
منها فادخله جنته لالتبس الامر ولما زاد بايمانه دل
علي ان الخروج من النار انما هو المومن فقط وحينيذ فالبا
في قوله بايمانه بمعني مع او يقال الايمان لا يطلق عليه عمل
الاعلي جهة الندور والغالب اطلاقه علي عمل الجوارح
مع رحمة الله لا يخفي ان رحمة الله عبارة عن انعامه علي
ما تقدم وجوده لانعامه والعفو عبارة عن عدم المواخذة
فاذا تقرر ذلك فالمناسب جمع الرحمة والجود لكونهما راجعان الي الانعام وتقدم العفو فيناسب مع عفو الله ورحمته
وجوده من باب تقديم التخلية علي التحلية فالعفو يرجع للتخلية
والجود للتحلية ثم استدل الخ فيه شي وهو ان مقتضي
الاستدلال ان ياتي بالفا لتكون اشارة الي الاية لاجل الاستدلال
فان قلت انه لا حظ الاستدلال من حيث الرواية بالمعني
قلت القران لا تجوز روايته بالمعني الا ان يقال الاستدلال
من حيث الموافقة لمعني الاية وان لم يقصد رواية القران باللفظ
لكن الاتيان بالواو يوذن بانها من جملة الجواب اعتقادا
مدلولها



مدلولها لاقصد الاستدلال فان قلت ما وجه الاستدلال
قلنا ان رواية الجزا بمقتضي كلامه لا تكون الا بدخول الجنة
او في الجنة وعلي هذا فلا تكون خروجه من النار وبقاوه في
الاعراف جزا لعمله مع انه يقال ان الخروج من النار نعمة
عظيمة فاي مانع من ان يعد جزا لعمله ويمكن الجواب بان
الخروج من النار لا يكون جزا لعمله فقط لا يكون الا بدخوله الجنة
او في الجنة مثقال ذرة من باب التشبيه بالادني علي الاعلي
خيرا منصوب علي التمييز اي من خير اي زنة
ويطلق المثقال ايضا علي درهم وثلاثة اسباع درهم وهو
المعني بقوله ان المعني لا يوخذ بمثقال ولا غيره فليس المثقال فيه
عين المعني الاول الذي فسر به والا لما احتيج الي قوله ولا غيره
ففي العبارة شبه استخدام واطلاق المثقال الخ اي
واستعمال المثقال اي المثقال المضاف للذرة مجاز اي
استعارة وتقريرها شبه القليل من الخير بمثال الذرة
من المحسوس بجامع القلة واستعار المشبه به للمشبه اي
استعارة تصريحية اذ المعني اي وهو العمل لا يوزن
اي لا يعقل وزنه الخ قلت ولعل هذا اشارة الي قول مجاهد
والضحاك والاعمش انه لا ميزان ويحملون ايا الميزان علي العدل
الثابت في كل شي وذكر الميزان والوزن ضرب مثل كما يقال
هذا الكلام في وزن هذا اي يعادله ويساويه ورد بان هذا
ليس بشي لانه تجوز مع امكان الحقيقة كما قال اللقاني ثم
اقول وفي المسيلة قولان لاهل السنة غير ما ذكره الشارح احدهما ان الموزون الكتب التي اشتملت علي اعمال العباد بنا
علي ان الحسنات تكون متميزة بكتاب والسيات بكتاب اخر
الثاني ان الموزون نفس الاعمال الجواز ان يجعل الله

Copyright © King Saud University